

Distr.: Limited
12 June 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع قرار مقدم من رئيسة اللجنة

مسألة ساموا الأمريكية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة ساموا الأمريكية، ودرست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام 2025⁽¹⁾،

وإن تحيط علماً بورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة بشأن ساموا الأمريكية⁽²⁾ والمعلومات
الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإن تسلّم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الإقليم خيارات سليمة ما دامت تتفق
مع الرغبات التي يعرب عنها شعب ساموا الأمريكية بحرية وتتوافق مع المبادئ المحددة بوضوح الواردة
في قراري الجمعية العامة 1514 (د-15) المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1960 و 1541 (د-15)
المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1960 وغيرهما من قرارات الجمعية،

وإن تعرب عن القلق لأن 17 إقليمًا، من بينها ساموا الأمريكية لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي
رغم مرور أكثر من 60 عاما على اعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة⁽³⁾،

وإنرا كما منها لأهمية مواصلة تنفيذ الإعلان تنفيذًا فعالًا، مع مراعاة هدف القضاء على الاستعمار
بحلول عام 2030 الذي حددته الأمم المتحدة وخطة عمل العقود الدولية للقضاء على الاستعمار⁽⁴⁾،

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 23 (A/80/23).

(2) A/AC.109/2025/1.

(3) القرار 1514 (د-15).

(4) A/56/61، المرفق.



واند تقر بأن الخصائص المميزة لشعب ساموا الأمريكية وتطلعاته تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، دون أي مساس بحجم الإقليم أو موقعه الجغرافي أو عدد سكانه أو موارده الطبيعية،

واقترناعا منها بضرورة أن تظل رغبات شعب الإقليم وتطلعاته الأساس الذي يسترشد به في تطور مركزه السياسي في المستقبل وبأهمية الدور الذي تؤديه عمليات الاستفتاء والانتخابات الحرة والنزاهة وغيرها من أشكال الاستطلاع الشعبي في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

واند يساورها القلق إزاء قيام الدول القائمة بالإدارة باستخدام واستغلال الموارد الطبيعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمصلحتها، وإزاء استخدام الأقاليم كمراكز مالية دولية على نحو يضر بالاقتصاد العالمي، وإزاء الآثار الناجمة عن أي أنشطة اقتصادية للدول القائمة بالإدارة تتعارض مع مصالح سكان الأقاليم، وكذلك مع القرار 1514 (د-15)،

واقترناعا منها بأن أي مفاوضات لتحديد مركز الإقليم لا بد أن ينخرط ويشارك فيها شعب الإقليم بهمة، تحت رعاية الأمم المتحدة على أساس كل حالة على حدة، وبضرورة التحقق من آراء شعب ساموا الأمريكية فيما يتعلق بحقه في تقرير المصير،

واند تلاحظ التعاون الذي تواصله الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إبداءه على الصعيدين المحلي والإقليمي، بما في ذلك مشاركتها في أعمال المنظمات الإقليمية،

واند تضع في اعتبارها أن من المهم للجنة الخاصة، كي تتمكن من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعب ساموا الأمريكية ومن الاضطلاع بولايتها بشكل فعال، أن تطلع عن طريق الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، على رغبات شعب الإقليم وتطلعاته، وأن تتلقى معلومات في هذا الشأن من مصادر مناسبة أخرى، منها ممثلو الإقليم،

واند تعي الأهمية التي تشكلها مشاركة ممثلي ساموا الأمريكية المنتخبين والمعينين في أعمال اللجنة لساموا الأمريكية وللجنة الخاصة على حد سواء،

واند تسلم بضرورة أن تكفل اللجنة الخاصة قيام هيئات الأمم المتحدة المعنية على نحو نشط بحملة للتوعية العامة تستهدف مساعدة شعب ساموا الأمريكية في ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفي فهم خيارات تقرير المصير فهما أفضل، على أساس كل حالة على حدة،

واند تضع في اعتبارها، في ذلك الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة، بمشاركة نشطة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يساعد اللجنة الخاصة على الاضطلاع بولايتها، وأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية التي تعقد بالتناوب بين منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ يشكل عنصراً بالغ الأهمية في إطار برنامج تضطلع به الأمم المتحدة، يرمي إلى التحقق من المركز السياسي للأقاليم،

واند ترحب بالحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بشأن موضوع "سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، التي عقدتها اللجنة الخاصة في ديلي، واستضافتها حكومة تيمور-ليشتي، في الفترة من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025، بوصفها حدثاً هاماً واستشرافياً أتاح للمشاركين فيه تقييم التقدم المحرز وتناول التحديات المطروحة

في عملية إنهاء الاستعمار، واستعراض أساليب العمل التي تتبعها اللجنة حالياً، وتجديد التزامها بإنجاز مهمتها التاريخية،

واند تشير إلى أهمية الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها الحلقة الدراسية، المرفقة بتقرير اللجنة الخاصة والتي تبين النتائج التي تمخضت عنها الحلقة، ومنها على وجه الخصوص سبل المضي قدماً بعملية إنهاء الاستعمار في سياق إعلان الجمعية العامة الفترة 2021-2030 عقداً دولياً رابعاً للقضاء على الاستعمار⁽⁵⁾،

واند تلاحظ مع التقدير المساهمة المقدمة لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، والمؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي، والجماعة الكاريبية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، ومنندى جزر المحيط الهادئ، ووكالات مجلس المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ،

واند تشير إلى البيان الذي أدلى به ممثل عن حاكم ساموا الأمريكية في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام 2018⁽⁶⁾،

واند تشير أيضاً إلى البيان الذي أدلى به الممثل، والذي أعرب فيه عن رأي مفاده أن شعب ساموا الأمريكية راض عن العلاقة مع الدولة القائمة بالإدارة، التي يمكن أن توصف بأنها قوية وسليمة وبأنها تعود بالنفع على شعب الإقليم وحكومته، وأن أهم فائدة جنتها ساموا الأمريكية هي حماية حقوق شعوبها الأصلية في الأراضي على النحو المنصوص عليه في وثيقتي التنازل،

واند تشير كذلك إلى البيان الذي أدلى به الممثل ومفاده أن الوضع السياسي لساموا الأمريكية باعتبارها من أقاليم الدولة القائمة بالإدارة غير المدمجة فيها وغير الخاضعة لنظامها يحد من قدرتها على الحكم الذاتي ويجعلها عرضة للتأثر بالقرارات التي تتخذها الدولة القائمة بالإدارة،

واند تشير إلى البيان الذي أدلى به الممثل ومفاده أن بعض جوانب شكل حكومة الإقليم وعلاقتها مع الدولة القائمة بالإدارة صعبة وتحتاج إلى تحسين، إلا أنه يمكن إيجاد الحلول في إطار النظامين السياسي والقضائي للدولة القائمة بالإدارة، وأن حكومة الإقليم تتخذ إجراءات قانونية لمواجهة أثر الإجراءات الاتحادية غير المواتية وتلتزم الدعم الضمني من المجتمع الدولي،

واند تلاحظ بقلق بالغ أن آخر مرة شارك فيها الإقليم في أنشطة اللجنة الخاصة كانت في عام 2018،

واند تشير كذلك إلى القرارين اللذين اتخذتهما السلطة القضائية في الولايات المتحدة ورفضت فيهما الدعوى التي طُلب فيها إصدار حكم تفسيري يؤكد أن شرط الجنسية الوارد في التعديل الرابع عشر لدستور

(5) انظر القرار 123/75.

(6) متاح على الرابط: www.un.org/dppa/decolonization/en/c24/regional-seminars/2018.

الولايات المتحدة ينطبق على ساموا الأمريكية، وإذ تحيط علماً بالقرار الذي رفض فيه طلب إصدار أمر قضائي بنقل الدعوى للمراجعة⁽⁷⁾،

وانظر تلاحظ قضية أخرى معروضة على السلطة القضائية في الولايات المتحدة بشأن بند الجنسية الوارد في التعديل الرابع عشر لدستور الولايات المتحدة⁽⁸⁾، والقرارات المتخذة بشأن هذه المسألة،

وانظر تشدد على أهمية الروابط الإقليمية في تنمية الإقليم الجزري الصغير،

وانظر تشير إلى إنشاء لجنة استعراض الدستور في ساموا الأمريكية في شباط/فبراير 2022،

وانظر تشير أيضاً إلى عقد المؤتمر الدستوري لعام 2022، في الفترة من 29 آب/أغسطس إلى 2 أيلول/سبتمبر 2022، الذي وافق فيه المندوبون إلى المؤتمر على 11 تعديلاً،

وانظر تشير كذلك إلى إجراء الاستفتاء الدستوري في تشرين الثاني/نوفمبر 2022،

وانظر تعترف بنتائج الاستفتاء الذي أجري في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، والذي رُفض فيه الاقتراح الداعي إلى منح الفونو، الهيئة التشريعية للإقليم، سلطة إبطال حق الحاكم في نقض القرارات،

وانظر تلاحظ أن التشريع الذي أقره كونغرس الولايات المتحدة وجرى التوقيع عليه ليصبح قانوناً في 4 كانون الثاني/يناير 2025 يلغي القانون الذي يمنع شعب ساموا الأمريكية من الموافقة على التعديلات أو التغييرات المدخلة على دستور إقليم ساموا الأمريكية دون مرسوم صادر عن الكونغرس، مما يتيح لوزير الداخلية الموافقة على التغييرات الدستورية،

وانظر تلاحظ الانتخابات العامة التي أجريت في الإقليم في تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽⁹⁾،

1 - **تؤكد من جديد** الحق غير القابل للتصرف لشعب ساموا الأمريكية في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 1514 (د-15) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

2 - **تؤكد من جديد أيضاً** أنه لا بديل في عملية إنهاء استعمار ساموا الأمريكية عن مبدأ تقرير المصير الذي يشكل أيضاً حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، على نحو ما تقر به اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع؛

3 - **تؤكد من جديد كذلك** أن شعب ساموا الأمريكية نفسه هو في نهاية المطاف صاحب الحق في أن يحدد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة والإعلان وقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع، وتهيب، في هذا الصدد، بالدولة القائمة بالإدارة أن تقوم، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تنقيف سياسي للإقليم لتوعية

(7) قرار محكمة الاستئناف التابعة للدائرة القضائية لمقاطعة كولومبيا بالولايات المتحدة، الصادر في 5 حزيران/يونيه و 2 تشرين الأول/أكتوبر 2015، اللذان يؤكدان الحكم الصادر عن المحكمة المحلية لمقاطعة كولومبيا بالولايات المتحدة وقرار المحكمة العليا للولايات المتحدة الصادر في 13 حزيران/يونيه 2016، فيما يتعلق بقضية *تواوا ضد الولايات المتحدة* (Tuaua v. United States).

(8) قضية *فيتيسمانو ضد الولايات المتحدة* (Fitisemanu v. United States).

(9) انظر A/AC.109/2025/1، الفقرات 4 و 6 و 7.

شعب ساموا الأمريكية بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي والمستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية 1541 (د-15) والقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة؛

4 - **تحيط علماً** بالعمل الذي قامت به حكومة الإقليم فيما يتعلق بالمضي قدماً بشأن قضايا المركز السياسي والحكم الذاتي المحلي والحوكمة الذاتية لإحراز تقدم على الصعيدين السياسي والاقتصادي، وتشير إلى إنشاء المكتب المعني بالمركز السياسي وعملية مراجعة الدستور والعلاقات الاتحادية في نيسان/أبريل 2016؛

5 - **تشير إلى** نتائج الاستفتاء على التعديلات المقترحة على دستور ساموا الأمريكية، الذي أجري في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، والذي وافق فيه الناخبون على خمسة تعديلات، وإحالة هذه التعديلات إلى وزيرة داخلية الولايات المتحدة الأمريكية في 14 كانون الأول/ديسمبر 2022؛

6 - **تلاحظ** التشريع المعتمد في كانون الثاني/يناير 2025 لاستعادة قدرة شعب ساموا الأمريكية على الموافقة على التعديلات المدخلة على دستور الإقليم دون الحاجة إلى إجراءات إضافية من الكونغرس؛

7 - **تشير أيضاً** إلى ما أفادت به حكومة الإقليم من أن ساموا الأمريكية ينبغي أن تظل مُدرجة في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ضمن اختصاص اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، حتى يحين الوقت الذي يمارس فيه شعبها حقه في تقرير المصير؛

8 - **تشير كذلك** إلى الدعوة التي وجهها حاكم ساموا الأمريكية إلى اللجنة الخاصة في عام 2015 لإيفاد بعثة زائرة إلى الإقليم، وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تيسر إيفاد هذه البعثة، إذا رغبت حكومة الإقليم في ذلك، وتطلب إلى رئيسة اللجنة الخاصة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لتحقيق ذلك؛

9 - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تساعد الإقليم بتيسير الأعمال التي يضطلع بها فيما يتعلق بجهود التوعية التثقيفية العامة، بما يتسق مع المادة 73 (ب) من الميثاق، وتهيب في ذلك الصدد بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تقدم المساعدة، عند طلبها، إلى الإقليم؛

10 - **تؤكد** أنه ينبغي للإقليم أن يواصل المشاركة في أنشطة اللجنة الخاصة، بما في ذلك الحلقات الدراسية الإقليمية، من أجل تزويد اللجنة بما يستجد من معلومات بشأن عملية إنهاء الاستعمار؛

11 - **تؤكد أيضاً** أهمية أن تكون اللجنة الخاصة على علم بآراء شعب ساموا الأمريكية ورغباته وأن تعزز فهمها لأحوال هذا الشعب، بما في ذلك طبيعة ونطاق الترتيبات السياسية والدستورية القائمة بين ساموا الأمريكية والدولة القائمة بالإدارة؛

12 - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة 73 (هـ) من الميثاق والإعلان ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة بتنفيذ أحكام المادة 73 (ب) من الميثاق فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في ساموا الأمريكية، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

13 - **تؤكد من جديد** أن الدولة القائمة بالإدارة مسؤولة، بموجب الميثاق، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للإقليم، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ خطوات للحصول على كل مساعدة ممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدامها بفعالية في تعزيز اقتصاد الإقليم؛

14 - **تأخذ في الاعتبار** خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁰⁾، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتؤكد أهمية تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة للإقليم عن طريق تشجيع النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف، وتهيئة مزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتدعيم التنمية الاجتماعية العادلة والاندماج الاجتماعي، وتعزيز إدارة الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية على نحو متكامل ومستدام بما يكفل دعم أمور منها التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وفي الوقت نفسه تيسير حفظ النظم الإيكولوجية وتجديدها وردها إلى حالتها الأصلية وكفالة صمودها في مواجهة التحديات الجديدة والمستجدة، وتحث بقوة الدولة القائمة بالإدارة على الامتناع عن القيام بأي نوع من الأنشطة غير المشروعة والضارة وغير المنتجة، التي لا تخدم مصلحة شعب الإقليم، بما في ذلك استخدام الإقليم مركزا ماليا دوليا؛

15 - **تطلب** إلى الإقليم وإلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة في الإقليم وحفظها من جميع أشكال التدهور، وتطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة المعنية رصد الأحوال البيئية في الإقليم وتقديم المساعدة إلى الإقليم وفقا لنظمها الداخلية السائدة؛

16 - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة ساموا الأمريكية وأن تقدم تقريراً عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثمانين وعن تنفيذ هذا القرار.